112763 ـ حكم الإنصات لقارئ القرآن من المسجل، وهل يقرأ مع القارئ؟

السؤال

عادة إذا كنت أسمع لشيخ يقرأ القرآن في الإذاعة ، أو المسجل ، أو التلفاز : أردد معه الآيات في نفس وقت قراءته ، وأسترجع بذلك حفظي ، أو أشجع نفسي ، ويكون بذلك إنصاتي أقوى ، وتدبري أفضل ، مع تعلمي للقراءة الصحيحة ، إلا أن هناك من نهاني من ذلك مستشهداً بقوله تعالى : (لا تحرك به لسانك لتعجل به) ، وقوله : (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) فهل عملي خاطئ ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

سبق في جواب السؤال رقم : (88728) أن ذكرنا اختلاف العلماء في حكم الإنصات لقراءة قارئ القرآن خارج الصلاة ، وأن من العلماء من قال بالوجوب ، ومنهم من قال بالاستحباب ، وهو ما رجحناه .

وعلى هذا ؛ فإذا كانت القراءة مسجلة فلا يجب الإنصات لها .

وقد سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

هل السامع للقارئ في الشريط له حكم سامع القارئ العادي تلاوةً ، من وجوب الإنصات إليه؟

فأجاب :

"إذا سجل الإنسان في الشريط : فقد انتهى من أول مرة , وانقطع أجره وثوابه , اللهم إلا أن ينتفع أحد بالاستماع إلى صوته عبر الشريط ، فيؤجر على هذا الانتفاع , أما بالنسبة للاستماع إليه : فلا يجب الاستماع إليه ، ولا إلى القارئ مباشرة ، قال الإمام أحمد رحمه الله في قوله تعالى : (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) الأعراف/ 204 : قال : أجمعوا على أن هذا في الصلاة ، يعني : إذا كان المأموم خلف الإمام , أما الإنسان يقرأ إلى جنبك ، وأنت مشغول بذكرك الخاص : فإنه لا يجب عليك الإنصات ، ثم إذا فرض أن هذا القارئ عبر الشريط مر بآية سجدة هل تسجد ؟ الجواب : لا تسجد إذا مر بآية سجدة .

أولاً : لأنه لم يسجد هو ....

فالحاصل : أن الاستماع إلى القراءة من الشريط ليست كالاستماع من القارئ المباشر , وأيضاً لا يجب الإنصات ، لا للشريط ، ولا للقارئ المباشر ؛ لأن قوله تعالى : (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) الأعراف/ 204 ـ كما سمعتم ـ قال الإمام أحمد : أجمعوا أن ذلك في الصلاة" انتهى .

" لقاءات الباب المفتوح " (118 / السؤال رقم 4) .

ثانياً :

الترديد مع القارئ من أجل إتقان القراءة ، أو من أجل مراجعة الحفظ : أمرٌ لا حرج في فعله.

فقد سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

ما حكم القراءة مع القارئ الذي من المسجل ، وهل هذا يخالف قول الله تعالى : (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) الأعراف/ 204 ؟ .

فأجاب :

"إذا كان للحفظ : فلا بأس به ، وإذا كان لغيره : فيقال : الأفضل أن تنصت" انتهى .

" الفتاوى الثلاثية " .

وأما قوله تعالى : (لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ) القيامة/ 16 ، 17 : فإن الذي نهى عنه الله تعالى رسولَه صلى الله عليه وسلم هو العجلة بالقراءة مع جبريل من أجل أن يحفظ ما يُلقى إليه من الوحي ، فليس في الآية ما يدل على النهي عن القراءة مع القارئ إذا كان ذلك من أجل المراجعة أو إتقان التلاوة .

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله :

"قوله تعالى : (وَلاَ تَعْجَلْ بالقرآن مِن قَبْلِ إَن يقضى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْماً) : كان النَّبي صلى الله عليه وسلم إذا جاءه جبريل بالوحي كلما قال جبريل آية قالها معه صلى الله عليه وسلم ، من شدة حرصه على حفظ القرآن ، فأرشده الله في هذه الآية إلى ما ينبغي ، فنهاه عن العجلة بقراءة القرآن مع جبريل ، بل أمره أن ينصت لقراءة جبريل حتى ينتهي ، ثم يقرؤه هو بعد ذلك ، فإن الله ييسر له حفظه ، وهذا المعنى المشار إليه في هذه الآية أوضحه الله في غير هذا الموضع ، كقوله في " القيامة " : (لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ . فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فاتبع قُرْآنَهُ . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ) القيامة/ 16- 19 ، وقال البخاري في صحيحه : حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا أبو عوانة قال : حدثنا موسى بن أبي عائشة قال : حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى : (لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ) قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة ، وكان مما يحرك شفتيه ، فقال ابن عباس : فأنا أحركهما لكم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما . وقال سعيد : أنا أحركهما كما رأيت ابن عباس يحركهما ، فحرك شفتيه . فأنزل الله تعالى : (لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ) قال : جمعه لك في صدرك ، ونقرأه (فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فاتبع قُرْآنَهُ) قال : فاستمع له وأنصت (ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ) ثم علينا أن نقرأه ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع ، فإذا انطلق جبريل قرأه النَّبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه" انتهى .

" أضواء البيان " (4 / 174) .

والله أعلم